رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

444 حكم عقد النكاح إذا تم وأحد الزوجين لا يصلي للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول السائل هل الذي تزوج وهو لا يصلي؟ ثم بعد الزواج من الله عليه بالتوبة فهل عقد الزواج باطل ام يكتفي بالتوبة؟ ام يجدد العقد؟ ام ماذا يفعل؟ افيدونا وفقكم الله - 00:00:00

ان قال اتزوج مثله ولا تصلي لكن زود مثله من لا تصلي صحيح اما اذا تزوج من تصلي ولا يصلي او هو يصلي وهي لا تصلي يدت العقد على الصحيح - 00:00:15

بعض العلم يقول اذا كان ما يجهز وجوبها ولكن تأخذ تركها تساهلا انه لا يتركه الاكبر فلا فلا فلا حرج في عقله صحيح لكن الصواب فاذا تركها تكاسل كفر يقول النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة - 00:00:31

اخرجه مسلم صحيح ويقول عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر يقول صلى الله عليه وسلم من ترك صلاة العصر حبط عمله فاذا كان يصلي - 00:00:53

وهي لا تصلي او ولا يصلي وهي تصلي بالعرض غير صحيح ويجدد اذا تاب تاب من ترك الصلاة يجدد بمهر جديد وشهيدين والحجاب وقبول نسأل الله للمسلمين الهداية. نعم - 00:01:09